

تاج العروس من جواهر القاموس

و " كَفَّلًا طَائِرَةً " : أَي طائِرَةً من مَعْمَمِهَا : جَاءَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ
فِي الْيَرْمُوكِ . وَمَا كَانَتْ إِلَّا مَزُودَةً طَاحَ بِهَا لِسَانِي أَي ذَهَبَ بِهَا .
فصل الفاء مع الحاء المهملة ف - ت - ح .
فَتَحَ الْبَابَ كَمَنْعَ يَفْتَحُهُ فَتَحًا فَانْفَتَحَ : ضِدُّ أَغْلَقَ كَفَتَّحَ الْأَبْوَابَ
فَانْفَتَحَتْ شُدُّدٌ لِلْكَثَرَةِ . وَافْتَتَحَ الْبَابَ وَفَتَّحَهُ فَانْفَتَحَ وَتَفَتَّحَ . وَ مِنْ
الْمَجَازِ : الْفَتْحُ : الْمَاءُ الْمَفْتَحُ إِلَى الْأَرْضِ لِيُسْقَى بِهِ . وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ : هُوَ الْمَاءُ
الْجَارِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ . وَفِي التَّهْذِيبِ : الْفَتْحُ : النَّهْرُ . وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : مَا
سُقِيَ فَتَحًا وَمَا سُقِيَ بِالْفَتْحِ فِيهِ الْعُشْرُ الْمَعْنِي مَا فُتِحَ إِلَيْهِ مَاءُ النَّهْرِ
فَتَحًا مِنَ الزُّرُوعِ وَالنَّخِيلِ فِيهِ الْعُشْرُ . وَالْفَتْحُ : الْمَاءُ يَجْرِي مِنْ عَيْنٍ
أَوْ غَيْرِهَا . وَ الْفَتْحُ : النَّصْرُ . وَفِي حَدِيثِ الْحُدَيْبِيَّةِ : أَهْوَ فَتْحٌ ؟ أَي نَصْرٌ
. وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " فَقَدِّدْ جَاءَ كُمْ الْفَتْحُ " أَي النَّصْرُ كَالْفَتْحَةِ بِالْفَتْحِ
وَهُوَ النَّصْرُ . وَمِنْ الْمَجَازِ : الْفَتْحُ : افْتَتَحَ دَارَ الْحَرْبِ . وَجَمَعَهُ فُتُوحٌ .
وَفَتَحَ الْمُسْلِمُونَ دَارَ الْكُفْرِ . وَالْفَتْحُ : ثَمَرٌ لِلنَّبْعِ يُشَبَّهُ الْحَبَّةَ
الْخَضِرَاءَ إِلَّا أَنَّهُ أَحْمَرُ حُلُوٌّ مُدَحَّرَجٌ يَأْكُلُهُ النَّاسُ .
وَمِنْ الْمَجَازِ : الْفَتْحُ : أَوَّلُ مَطَرِ الْوَسْمِيِّ وَقِيلَ : أَوَّلُ الْمَطَرِ مُطْلَقًا
وَجَمَعَهُ فُتُوحٌ بِفَتْحِ الْفَاءِ . قَالَ : كَأَنَّ تَحْتِي مُخْلِفًا قَرُوحًا رَعَى غِيُوثَ
الْعَهْدِ وَالْفَتْحُوحَا وَهُوَ الْفَتْحَةُ أَيْضًا . وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ فَتَحَ اللَّهُ فُتُوحًا
كَثِيرَةً إِذَا مَطَرُوا . وَأَصَابَتِ الْأَرْضَ فُتُوحٌ . وَيَوْمٌ مُنْفَتِحٌ بِالْمَاءِ . وَالْفَتْحُ :
مَجْرَى السِّنِّجِ بِالْكَسْرِ مِنَ الْقِدَحِ أَي مُرَكَّبِ النَّصْلِ مِنَ السَّهْمِ . وَجَمَعُهُ
فُتُوحٌ وَمِنْ الْمَجَازِ : الْفَتْحُ فِي لُغَةِ حِمَايِرَ : الْحُكْمُ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ . وَقَدْ فَتَحَ
الْحَاكِمُ بَيْنَهُمَا إِذَا حَكَمَ . وَفِي التَّهْذِيبِ : الْفَتْحُ : أَنْ تَحْكُمَ بَيْنَ قَوْمٍ
يَخْتَصِمُونَ إِلَيْكَ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ : " رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا
بِالْحَقِّ " وَأَنْزَلَتْ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ " كَالْفَتْحَةِ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ . يُقَالُ : مَا
أَحْسَنَ فُتَاخَتَهُ أَي حُكْمَتَهُ وَبَيْنَهُمَا فُتَاخَاتٌ أَي خُصُومَاتٌ . وَفُلَانٌ وَلِيَّ
الْفِتَاخَةِ بِالْكَسْرِ وَهِيَ وَلايَةُ الْقَضَاءِ . وَقَالَ الْأَسْعَرُ الْجُعْفِيُّ :
أَلَا مَنْ مَبْدِيعُ عَمْرٍاءَ رَسُولًا ... فَإِنِّي عَنْ فُتَاخَتِكُمْ غَنِيٌّ وَالْفُتْحُ
بِضْمَتَيْنِ : الْبَابُ الْوَاسِعُ الْمَفْتُوحُ . وَالْفُتْحُ مِنَ الْقَوَارِيرِ : الْوَاسِعَةُ

الرأس . وقال الكسائي : مَالَيْسَ لَهَا صِمَامٌ وَلَا غِلَافٌ لِأَنَّهَا حِينَئِذٍ مَفْتُوحَةٌ وَهِيَ
فُعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُول . وَالاسْتِفْتَا حُ : الاسْتِنْصَار . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ زَيْدًا
يَسْتَفْتِيكَ الْمُهَاجِرِينَ أَيْ يَسْتَنْصِرُ بِهِمْ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " إِنْ
تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ " قَالَ الزَّجَّاجُ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ
إِنْ تَسْتَقْضُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْقَضَاءُ . وَقَدْ جَاءَ التَّفْسِيرُ بِالْمَعْنَايَيْنِ جَمِيعًا